

26-عمدة الأحكام-كتاب الصلاة-لو يعلم المار بين يدي المصلي

-الشيخ صالح الفوزان-مشروع كبار العلماء

صالح الفوزان

باب المرور بين يدي المصلي المرور بين يدي المصلي يعني حكم حكم المرور بين يدي المصلي قريبا منه او بينه وبين سترته هذا حرام يحرم المرور بين يدي المصلي اذا كان اماما او منفردا - [00:00:00](#)

اما المأموم فلا بأس بالمرور لان سترته سترة امامه. وسيأتي حديث ابن عباس انه مر من امام الصف على حمار انه مر من امام الصف على حمار ولم ينكر عليه الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:00:25](#)

المأموم سترته سترة امامي. فلا بأس بالمرور بين يديه واما واما الامام والمنفرد فيحرم المرور بين ايديهما في الصلاة نعم عن ابي جهيم عبدالله بن الحارث ابن الصمة الانصاري رضي الله عنه قال - [00:00:48](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه من الاثم لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه قال ابو النظر - [00:01:14](#)

لا ادري قال اربعين يوما او شهرا او سنة نعم قال صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه من الاثم يعني من الاثم العظيم لكان ان يقف اربعين - [00:01:31](#)

خيرا له من ان يمر بين يديه اربعين ولم يبين ما هي الاربعين. ولذلك قال الراوي لا ادري اربعين يوم او اربعين شهرا او اربعين سنة. وعلى كل حال مدة طويلة يقف اربعين - [00:01:52](#)

التولة وهي اربعين يوم مدة طويلة فهذا دليل على شدة تحريم المرور بين يدي المصلي اذا كان اماما او منفردا لانه يشوش على المصلي صلاته - [00:02:09](#)